



وثيقة طلب مرئيات العموم

حول

الإطار التنظيمي لترخيص تقديم خدمات الاتصالات الثابتة والمتقلبة في المملكة العربية السعودية

صادرة عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

الرياض، في ١٩/٣/٢٠٠٦ هـ الموافق ١٤٢٧/٤/١٧ م

وثيقة طلب مرئيات العموم حول الإطار التنظيمي لترخيص تقديم خدمات الاتصالات الثابتة والمتقلقة في المملكة العربية السعودية

١ مقدمة

١/١ تختص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (الهيئة) بتنظيم قطاع الاتصالات في المملكة العربية السعودية (المملكة)، وذلك بموجب نظام (قانون) الاتصالات (النظام) الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ١٢ و تاريخ ١٤٢٢/٣/١٢هـ (الموافق ٢٠٠١/٦/٤م)، ولائحته التنفيذية (اللائحة)، وتنظيم هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (التنظيم) الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٧٤ و تاريخ ١٤٢٢/٣/٥هـ (الموافق ٢٠٠١/٥/٢٨م)، وقرار مجلس الوزراء رقم ١٣٣ و تاريخ ١٤٢٤/٥/٢١هـ.

٢/١ وفقاً لأهداف الهيئة، المتمثلة في تعزيز تحرير قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة، فإنها تقوم حالياً بمراجعة الوضع الحالي لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات والبيئة التنظيمية له في ضوء التطورات المتوقعة أن يشهدها القطاع خلال السنوات القادمة. وهذه المراجعة من شأنها أن تساعد الهيئة على تعديل الإطار التنظيمي لترخيص تقديم خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات الثابتة والمتقلقة (الخدمات الثابتة والمتقلقة) بما يشجع على استخدام التطبيقات والخدمات المقدمة، وعلى تقديمها بأسعار معقولة، تعتمد على بنية تحتية حديثة.

٣/١ وتسعى الهيئة من خلال هذه الوثيقة إلى الحصول على مرئيات الجهات المهمة بما يساعد الهيئة على وضع إطار تنظيمي يهدف إلى دعم العملية التنافسية السليمة وينظم عملية الترخيص لمقدمي الخدمات الثابتة والمتقلقة. وترى الهيئة أن مشاركة العموم في هذه العملية تعد عنصراً مهماً لمعالجة تلك التراخيص معالجة ملائمة، مع الأخذ في الاعتبار مهام ومسؤوليات الهيئة، وأهمية تحرير قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات خلال السنوات المقبلة.

٤/١ تنقسم هذه الوثيقة إلى جزئين رئисيين، يحتوي الأول منهما (القسم ٤ من هذه الوثيقة) على وصف مختصر لأهداف سياسة الهيئة المتعلقة بسوقي الخدمات الثابتة والمتقلقة، والحالة الراهنة لتلك الأسواق، والبنية التحتية للشبكات المتعلقة بهما، فضلاً عن اتجاهات السوق المتوقعة والتغيرات المستقبلية. وبعد الفهم الجيد للتطورات المستقبلية في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات شرعاً أساسياً لوضع إطار تنظيمي سليم لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة. أما الجزء الثاني من الوثيقة (القسمان ٥ و ٦)، فيبيّن الأسس الرئيسية للتغييرات المقترحة إجراؤها على الإطار التنظيمي لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة من منظور الهيئة. وتهدّف الهيئة إلى الحصول على المرئيات المتعلقة بالخيارات التي يجري النظر فيها بالنسبة إلى الإطار التنظيمي لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة، كما تسعى الهيئة إلى الحصول على أي وجهات نظر أخرى، يُرى أنها ذات علاقة ولم يتم إدراجها بهذه الوثيقة.



٢ المرئيات المطلوبة

- ١/٢ تسعى الهيئة، من خلال هذه الوثيقة، إلى الحصول على مرئيات الجهات المهمة حول الإطار التنظيمي المقترن لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة وفق ما هو مبين لاحقاً من هذه الوثيقة. ومن هذا المنطلق، فإن الهيئة تدعو جميع المهتمين لنقديم مرئياتهم مكتوبة عن أي أمر يعتقدون أن له علاقة بالإطار التنظيمي المقترن لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة. وسيتمأخذ جميع مرئيات المهتمين في الحسبان، مع مراعاة أن الهيئة غير ملزمة بالأخذ بجميع ما ورد في تلك المرئيات.
- ٢/٢ تشجع الهيئة، على نحو خاص، المهتمين بالمشاركة في عملية الترخيص والذين يعتزمون طلب الحصول على ترخيص أو تراخيص جديدة، أن يخصصوا الموارد الازمة والوقت الكافي لتقديم مرئيات مفيدة ومفصلة قدر الإمكان عن جميع النقاط المثارة في وثيقة طلب مرئيات العموم، حيث أنه من المحتمل أخذ هذه المرئيات في الاعتبار عند تحديد شكل الإطار التنظيمي المقترن لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة والذي سوف تعتمد عليه عملية الترخيص المستقبلية.

٣ نموذج الرد والجدول الزمني والإجراءات

- ١/٣ يتعين على الجهات المهمة عند تقديم مرئياتهم أن يحددوها تفاصيل الاتصال بهم، بما في ذلك اسم الجهة (أو الجهات إذا كان المستجيب جزءاً من اتحاد)، فضلاً عن العنوان ورقم أو أرقام الهاتف.
- ٢/٣ يرجى من الجهات المهمة عند تقديم مرئياتهم، تحديد رقم الفقرة ذات العلاقة من هذه الوثيقة.
- ٣/٣ يجب أن ترد جميع المرئيات في موعد أقصاه يوم ٨/٤/١٤٢٧ هـ الموافق ٦/٥/٢٠٠٦ م.
- ٤/٣ يتم تقديم الردود المتعلقة بوثيقة طلب مرئيات العموم إلى الهيئة على أي من العنوانين التالية أو كلاهما:

2006licensing@citc.gov.sa
هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
مكتب المحافظ
طريق الملك فهد
الرياض ١١٥٨٨
المملكة العربية السعودية

أ) بالبريد الإلكتروني:
ب) باليد أو بالبريد:



٤ أهداف الإطار التنظيمي لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلبة

- ١/٤ إدراكاً لأهمية قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات وآثاره على كل من الاقتصاد والمجتمع السعوديين، فقد اتخذت حكومة المملكة ممثلة بالهيئة خطواتٍ مبدئية لتحقيق المنافسة وذلك من خلال التراخيص لمقدم ثان لخدمات الاتصالات المتقلبة، ومقدمي اثنين لخدمات الجيل الثالث، ومثليهما لخدمات شبكات نقل البيانات (المعطيات)، فضلاً عن السماح بالعمل في سوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة للعديد من مقدمي خدمات الإنترنت والخدمات الأخرى مثل خدمات الأقمار الصناعية، وخدمات النظام الآلي لتحديد موقع المركبات (AVL)، وخدمات الفيسات (المحطات الطرفية متاهية الصغر عبر الأقمار الصناعية - VSAT) وخدمات الرسائل النصية القصيرة الجماعية (Bulk SMS)، وخدمات النصوص المسموعة، وخدمات مراكز الاتصالات.
- ٢/٤ وفق ما تم بيانه من قبل عبر العديد من البيانات الصحفية التي أصدرتها الهيئة، تعتمد الهيئة المضي قدماً في مزيد من خطوات التحرير لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، وقد وضع لها هذا الغرض قواعد لإنهاء للشريحة المتبقية من هذا القطاع، والمتمثلة في الخدمات الصوتية الثابتة، كما تتوافق إصدار مزيد من التراخيص لخدمات الاتصالات المتقلبة، وذلك خلال عام ٢٠٠٦.
- ٣/٤ تشمل أهداف سياسة الهيئة – على سبيل المثال لا الحصر – تعزيز تغطية خدمات الاتصالات لجميع أرجاء المملكة، وتشجيع العمل على توفير سلسلة أوسع من خدمات الاتصالات عالية الجودة بأسعار معقولة، وزيادة المنافسة في سوق الاتصالات وتقنية المعلومات، ودعم الخدمة الشاملة لخدمات الاتصالات وتقنية المعلومات المتطرفة، وتطوير إطار تنظيمي فعال وثبتت لدعم الفرص التنظيمية اللازمة للوصول إلى ميدان تنافسي عادل بين المشغلين الحاليين والجدد، وهو ما من شأنه أن يضخم الأثر الإيجابي لأهداف سياسة الهيئة، ويحقق منافسة فعالة تضمن مزايا طويلة الأمد في جانب الطلب، من خلال جذب الاستثمار في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات المتطلب لاستثمارات رأسمالية عالية.
- ٤/٤ تعتقد الهيئة أن أفضل طريقة لبناء قطاع اتصالات وتقنية المعلومات ذو أمد طويل، ومستدام وتنافسي، ويتسم بالنفاذ الشامل وتتوفر المنتجات والخدمات الجديدة، هي من خلال المنافسة بين شبكات النفاذ المحلية. ويرتبط هذا الأمر ارتباطاً مباشرًا بمستوى الاستثمار في تلك الشبكات من قبل مستثمرين متعددين.
- ٥/٤ لتحقيق ما سبق بيانه، فإن الإطار التنظيمي المقترح الذي ينبغي على الهيئة أن تتبناه، يجب أن يعزز – على نحو مثالي – الاستثمار في بناء بنية تحتية للشبكات توفر سعة متزايدة من النطاق العريض وبخاصة ضمن شبكات النفاذ المحلية.
- ٦/٤ وإلى جانب الخيارات البديلة المتاحة لأنظمة التراخيص، قامت الهيئة بتحليل التطورات الحالية التي يشهدها سوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة وبنيتها التحتية، حيث شهد سوق خدمات المتقلبة نمواً هائلاً، ولاسيما خلال السنوات الأخيرة، سواء من حيث نمو الإيرادات أو من حيث زيادة دلائل الخدمات الصوتية، حيث تجاوزت إيرادات خدمات الهاتف المتنقل إيرادات الهاتف الثابت بمرحل كثيرة على الرغم من أن الهاتف الثابت يجد معظم الدلائل الصوتية السنوية في الوقت الحالي. ومع استمرار هذا النمو والارتفاع المتوقع في خدمات الاتصالات المتقلبة، من المحتمل جداً أن يزداد التحول من الخدمات الثابتة إلى الخدمات المتقلبة، ومن ثم لا بد من تكيف الإطار التنظيمي حتى يتسمى التعامل مع النتائج المتوقعة لنمو قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات بصفة عامة.

يعاني قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة من ضعف الاستثمار في البنية التحتية للاتصالات الثابتة، مما أدى إلى انخفاض نسبة استخدام تقنيات النطاق العريض. ومن هذا المنطلق ترى الهيئة أنه ينبغي وضع إطار تنظيمي يعزز فاعلية سوق الاتصالات الثابتة ويجذب استثمارات جديدة إليه، وذلك على الرغم من التحول الذي شهدته حركة الاتصالات الصوتية إلى شبكات الخدمات المتنقلة. وما يؤكد أهمية هذا الهدف هو ما لوحظ من أن القدرات والحدود والمخاوف المختلفة المرتبطة بالتقنيات السلكية واللاسلكية تعنى أن البنية التحتية للاتصالات المتنقلة والثابتة مكمل كل منها للأخر بقدر ما هي متغيرة فيما بينها، وذلك لضمان توفير نطاق شامل من خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات.

٥ خيارات الإطار التنظيمي لتقديم الخدمات الثابتة والمتنقلة

قامَتْ الهيئَة بِدِرَاسَةِ العَدِيدِ مِنَ الْبَدَائلِ وَالخِيَارَاتِ لِلْأَطْرِفِ التَّنظِيمِيِّةِ لِلتَّرَاخيِصِ الَّتِي تُسْتَخَدَمُ حَالِيًّا فِي أَسْوَاقِ الاتصالات وتقنية المعلومات التَّقْافِيَّةِ. وَقَدْ وَجَدَتِ الْهَيَّة أَنَّ بَعْضَ الدُّولِ تَصْدُرُ تَرَاخيِصَ مُنْفَصَلَةً حَسْبَ نَوْعِ الْخَدْمَةِ، وَيُسْمِحُ بِمَوْجَبِهَا بِاستِخدَامِ تَقْنِيَّاتٍ مُحَدَّدةٍ لِكُلِّ مِنَ الْتَّقْنِيَّةِ وَالْخَدْمَةِ، فَيَمْكُنُ أَنْ تَقْدِمْ بِمَوْجَبِ التَّرَاخيِصِ (تَرَاخيِصَ مُحاِيدَةً لِلتَّقْنِيَّةِ مُحَدَّدةً لِلْخَدْمَةِ)، فِي حِينَ يَجْرِيُ الْعَمَلُ حَالِيًّا فِي عَدْدٍ مِنَ الدُّولِ عَلَى إِيجَادِ نَظَامٍ جَدِيدٍ يَتَمَثَّلُ فِي السَّمَاحِ بِاستِخدَامِ أَيِّ تَقْنِيَّةٍ وَدُونَ تَحْدِيدِ الْخَدْمَاتِ الَّتِي يَمْكُنُ أَنْ تَقْدِمْ بِمَوْجَبِ التَّرَاخيِصِ، أَيِّ يُسْمِحُ لِمُقْدِمِيِ الْخَدْمَاتِ الْمُرْخَصِ لَهُمْ بِتَقْدِيمِ أَيِّ خَدْمَةٍ عَبْرِ أَيِّ تَقْنِيَّةٍ، وَيُشَارُ إِلَى هَذَا النَّظَامِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، بـ "أَسْلُوبِ التَّرَاخيِصِ الْمُوْحَدِ".

توصلت الهيئَة إِلَى أَنَّ الْوَضْعَ الْحَالِيَ لِلْأَطْرِفِ التَّنظِيمِيِّ لِتَقْدِيمِ الْخَدْمَاتِ الثَّابِتَةِ وَالْمُتَنَقْلَةِ وَالْمُمْتَنَسِلِ فِي تَحْدِيدِ الْتَّقْنِيَّةِ وَالْخَدْمَةِ بِحَاجَةٍ إِلَى تَعْدِيلٍ. وَبِهَدْفِ تَحْدِيدِ أَسْلُوبِ مُنْحَى التَّرَاخيِصِ الْمُنَاسِبِ، تَعْتَقِدُ الْهَيَّةُ أَنَّهُ يَمْكُنُهَا عَنْدِ إِصْدَارِ التَّرَاخيِصِ الْجَدِيدَةِ لِلْخَدْمَاتِ الثَّابِتَةِ وَالْمُتَنَقْلَةِ أَنْ تُؤَسِّسَ أَسْلُوبَ تَرَاخيِصَ مُحاِيدَةً لِلتَّقْنِيَّةِ مُحَدَّدةً لِلْخَدْمَةِ، أَوِ الْعَمَلُ وَفِقْ أَسْلُوبِ التَّرَاخيِصِ الْمُوْحَدِ، وَذَلِكَ فِي إِطَارِ التَّحْوِلِ الْمُنْطَقِيِّ مِنَ الْوَضْعِ الْرَّاهِنِ.

وَفِي كُلِّ الْخِيَارِيْنِ السَّابِقِيْنِ، تَخْطُطُ الْهَيَّةُ إِلَى دُمُرْضَةِ أَيَّةِ حَدُودِ عَلَى عَدْدِ التَّرَاخيِصِ الْمُصَادَرَةِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنَ أَنَّ جَمِيعَ التَّرَاخيِصِ سَتَّخْضُعُ بِحَكْمِ الْوَاقِعِ لِمَدْى تَوْفِيرِ الْمَوَارِدِ النَّادِرَةِ مُثِلِ الطِّيفِ التَّرَدِيِّ، وَالْأَرْقَامِ، وَحقِ الْوَصْوَلِ إِلَى الْمَرَاقِقِ الْعَامَّةِ وَغَيْرِهَا.

يُخْضِعُ تَقْدِيمُ خَدْمَاتِ الْفِيُوْدِيوِ وَغَيْرِهَا مِنْ خَدْمَاتِ الْمُحْتَوِى لِلْقَوَانِينِ وَالْأَنْظَامِ وَاللَّوَائِحِ ذَاتِ الْعَلَاقَةِ الَّتِي تَقْرَضُهَا مِنْ وَقْتِ إِلَى آخِرِ الْجَهَاتِ الْمُعْنَيَّةِ فِي الْمُمْلَكَةِ (مُثِلِ وزَارَةِ التَّقَافَةِ وَالْإِلَامِ).

٥/٥ الْخِيَارُ الْمُحاِيدُ لِلتَّقْنِيَّةِ وَالْمُحَدَّدُ لِلْخَدْمَاتِ

يُسْمِحُ الْخِيَارُ الْأَوَّلُ (الْمُحاِيدُ لِلتَّقْنِيَّةِ وَالْمُحَدَّدُ لِلْخَدْمَةِ) لِمُقْدِمِيِ الْخَدْمَاتِ الثَّابِتَةِ وَالْمُتَنَقْلَةِ فِي الْمُسْتَقْبِلِ، بِاستِخدَامِ أَيِّ تَقْنِيَّةٍ مِنْ تَقْنِيَّاتِ النَّفَادِ فِي شَبَكَاتِهِمْ، شَرِيطَةِ الْوَفَاءِ بِالْمُتَطلَّبَاتِ الْأَمْنِيَّةِ وَبِمُتَطلَّبَاتِ الْرِّبَطِ الْبَيْنِيِّ، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَطَابِقَةِ الْمَقَابِيسِ الْمَرْعِيَّةِ. وَمَعَ ذَلِكَ، فَسُوفَ يَتَمُّ إِصْدَارُ تَرَاخيِصَ فَرِيدَةً لِلْخَدْمَاتِ الثَّابِتَةِ وَالْمُتَنَقْلَةِ. وَتَشَمَّلُ الْخَدْمَاتِ الثَّابِتَةِ الْخَدْمَاتِ الصَّوْتِيَّةِ وَخَدْمَاتِ نَقْلِ الْبَيَّانَاتِ (الْمَعْطَيَّاتِ) وَالْخَدْمَاتِ الْمَرْئِيَّةِ. أَمَّا تَرَاخيِصُ الْخَدْمَاتِ الْمُتَنَقْلَةِ، فَسُوفَ يَسْتَمِرُ حَسْبُ نَطَاقِ الْخَدْمَاتِ الْمُعْتَمِدِ حَالِيًّا لِمُقْدِمِيِ الْخَدْمَاتِ الْمُتَنَقْلَةِ (انْظُرْ أَيْضًا الْفَقْرَةَ ٤/٧).

٢/٥/٥ السماح لمقدمي الخدمات الثابتة الذين سيرخص لهم مستقبلاً، وكذلك المشغلين الحاليين، بتقديم سلسلة واسعة من الخدمات التي يمكن الترخيص بها في المملكة، مثل الخدمات الصوتية (على المستوى المحلي والوطني والدولي)، وخدمات نقل البيانات (المعطيات)، وغيرها من خدمات القيمة المضافة (مثل البريد الصوتي، تحويل المكالمات، المؤتمرات الخ.)، والخدمات المرئية، وذلك عبر أي بروتوكول (مثل الاتصال الهاتفي عبر بروتوكول الإنترنت VoIP)، الحزم .. الخ)، ووسائل التراسل (مثل الألياف البصرية، الكواكب المحورية، الكواكب النحاسية .. الخ)، بشرط مراعاة الاعتبارات الأمنية.

٣/٥/٥ سيُسمح لمقدمي الخدمات الثابتة، بصفة خاصة، بالاستفادة من استخدام شبكاتنفذ محلية^١ لاسلكية ضمن مناطق الترخيص الخاصة بكل منهم، وذلك كمحفز بهدف تسريع نشر الخدمة. ولكن لن يتم أحد هذا المحفز في الاعتبار عند تقييم أداء مقدمي الخدمة الذين يمتلكون شبكات من حيث الوفاء بالالتزامات نشر الخدمة.

٦/٥ الخيار المحايد لكل من التقنية والخدمات

أما الخيار الثاني، وهو الترخيص المحايد لكل من التقنية والخدمات، فإنه يسمح لمقدمي الخدمات (الثابتة والمتقلبة) الذين سيتم الترخيص لهم مستقبلاً بتقديم أي خدمات يرغبون في تقديمها، وذلك عبر أي تقنية يختارونها. ويلزم في تلك الحالة الحصول على ترخيص فردي واحد، وبعد هذا الترخيص كافياً لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلبة.

٧/٥ مناقشة الخيارات

١/٧/٥ تمثل فائدة تطبيق الإطار التنظيمي المحايد للتقنية والمحدد للخدمة، في أنه يسمح للهيئة بتشجيع السوق في مجالات من شأنها أن تعزز الأهداف المرجوة من سياستها، والتي ترمي إلى زيادة كل من معدل انتشار الخدمة، بالإضافة إلى زيادة انتشار خدمات النطاق العريض.

٢/٧/٥ أما الإطار التنظيمي المحايد لكل من الخدمة والتقنية، فهو مرنة كاملة وفورية للمستثمرين في السوق، وذلك من حيث استهدف الشريحة التي يرغبونها من العملاء وعبر أي وسائل تراسل. وربما يجذب هذا الإطار التنظيمي اهتماماً كبيراً في السوق بين الشرائح المجدية تجارياً على المدى القصير والمتوسط على الأقل.

٣/٧/٥ وإذا أخذنا في الاعتبار أن الهيئة تعتمد الانتقال من الوضع الراهن (الترخيص المحدود للتقنية والخدمة)، فإن أنساب الممارسات العالمية تشير إلى أن استخدام منهج منظم وجيد التخطيط، يطبق من خلاله الخيار المحايد للتقنية والمحدد للخدمة كمرحلة أولى، وبعد فترة زمنية، يتم خلالها مراجعة الخبرات المكتسبة، سوف تصبح الهيئة في وضع أفضل يمكنها من التحرك نحو الهدف الفعلي، وهو الخيار المحايد لكل من التقنية والخدمة (أي أسلوب الترخيص الموحد)، خلال مدة تتراوح بين ٣ و ٥ سنوات مثلاً.

٤/٧/٥ بناءً على ما سبق، فإن الهيئة تطلب مرتíبات المهتمين بشكل محدد حول أي من الإطارات التنظيميين لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلبة المبينين أعلاه يعد هو الأنسب، على أن تدعم المرئيات بالأسباب.

^١ يقصد بشبكات النفذ المحلية الجزء من الشبكة الذي يربط بين المقسم ومبني المشترك.



٦ تغطية الشبكة

- ١/٦ تدرس الهيئة خيارات مختلفة من حيث النطاق الجغرافي للتراخيص الممنوحة لمقدمي الخدمات الثابتة الذي يمتلكون شبكات. والخيارات التي تجري دراستها هي كالتالي:
- (أ) إصدار تراخيص على مستوى المملكة فقط،
 - (ب) إصدار تراخيص على مستوى المناطق فقط، أو
 - (ج) إصدار تراخيص على مستوى المملكة والمناطق معاً، مع منح مقدمي الخدمات الذين سيرخص لهم في المستقبل حق اختيار منطقة أو مناطق الخدمة التي سيعملون فيها.
- ٢/٦ ينسجم أسلوب منح التراخيص على مستوى المناطق مع التقسيم الإداري الحالي للمملكة الذي يضم ثلاثة عشر منطقة. ومع ذلك، فقد تكون المنطقة المراد مستقبلاً الترخيص فيها لتقديم الخدمات الثابتة من منطقة واحدة من مناطق المملكة أو من مجموعة مناطق متغيرة.
- ٣/٦ إذا تم تطبيق أسلوب الترخيص على مستوى المناطق لتقديم الخدمات الثابتة، فإيمكاني أن أي متقدم أن يطلب أي عدد من تراخيص تقديم الخدمات على مستوى المناطق، مع مراعاة أن التزامات ومتطلبات كل ترخيص تعد مستقلة عن التراخيص الأخرى. وسوف يكون لكل مرخص الحق في الربط البيني مع شركة الاتصالات السعودية على مستوى منطقة الاتصال المحلية، وكذلك الربط البيني مع الشبكات الأخرى ضمن جميع المناطق المرخص بالعمل فيها. إضافة إلى ذلك، سيكون لكل مرخص له لتقديم الخدمات الثابتة الحق في الوصول إلى بوابات النفاذ الدولي (الصوت والمعطيات)، بشرط التقييد بالإرشادات والقوانين المتعلقة بترشيح وفلترة الإنترنت وبالاعتراض القانوني للاتصالات إذا تطلب الأمر.
- ٤/٦ سوف يتضمن كل ترخيص لتأسيس شبكة اتصالات عامة التزاماً بنشر الشبكة ضمن المنطقة المرخص بها، على الرغم من أنه سيترك للمرخص لهم المحتملين الحرية في اقتراح خطط نشر الشبكة التابعة لهم والتي تفي أو تتجاوز الحد الأدنى الذي تقرره الهيئة. ولذا فإن من أهم اعتبارات منح ترخيص قد تشمل — دون أن تتحضر — على القدرات المالية والفنية للمتقدم بطلب الترخيص على الوفاء بالتزامات نشر الشبكة.
- ٥/٦ سوف تشجع الفوائد التي يحققها الحصول على ترخيص لتقديم الخدمات على مستوى المملكة مستثمرين مهمين على دخول السوق، فضلاً عن أنه سوف يضمن توفير التغطية لجميع أنحاء المملكة (بموجب المطلب الإلزامي لنشر الشبكة)، ومع ذلك فإن استجابة السوق المحتمل قد تقتصر على عدد محدود فقط من المتقدمين، نتيجة للمتطلبات المالية والفنية المفروضة لضمان انتشار الشبكة في جميع أنحاء المملكة.
- ٦/٦ سوف يعزز إصدار تراخيص على مستوى المناطق فقط بشكل جوهري من إمكانية دخول مزيد من المنافسين إلى السوق، على اعتبار أن المتطلبات المالية والفنية الازمة لهذه التراخيص تعد أقل نسبياً بالنظر إلى صغر المساحة الجغرافية لネット الترخيص. كما إن من شأن إصدار مثل هذه التراخيص أن يوفر مرونة سوقية أكبر تتمثل في السماح لمقدمي الخدمات الثابتة المحتملين طلب الحصول على تراخيص لتقديم الخدمات في المناطق التي تهمهم فقط.

٧/٦ تهدف الهيئة إلى جذب أكبر حجم من الاستثمارات بهدف زيادة انتشار الخدمات، وهذا يشير، بدوره، إلى أن الترخيص لأكبر عدد ممكن من الناحية العملية من مقدمي الخدمة، سواء على مستوى المملكة أو على مستوى المناطق، وتشجيع ظهور عدد من مقدمي الخدمات من الحجمين الصغير والمتوسط في السوق.

٨/٦ بناءً على ما سبق، فإن الهيئة تطلب مرئيات المهتمين بشكل محدد حول النطاق الجغرافي للإطار التنظيمي المقترن للتراخيص لتقديم الخدمات الثابتة، وهل يجب أن تكون التراخيص على مستوى المملكة فقط أم على مستوى المناطق فقط، أم على مستوى المملكة والمناطق معاً.

اعتبارات أخرى ٧

١/٧ يتطلب الأمر الحصول على تراخيص فردية متى كانت هناك حاجة للموارد المحدودة. فيما يخص الإطار التنظيمي المقترن للتراخيص لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة، فإن الموارد التي تعد محدودة تشمل حقوق الوصول للمرافق العامة والأرقام والطيف الترددية.

٢/٧ ويجب ملاحظة أنه على الرغم من أن حيازة تراخيص يعد مطلباً ضرورياً لمقدم الخدمات الثابتة المحتمل للتقدم بطلب للحصول على أي من تلك الموارد المحدودة، إلا أن ذلك لا يمنحه الحق في الحصول عليها.

٣/٧ سوف تقوم الهيئة بتقديم التسهيلات الممكنة لمقدمي الخدمات الذين سيرخص لهم مستقبلاً للحصول من الجهات المعنية على كافة التصاريح الالزامية لتأسيس شبكاتهم، مثل التصاريح اللازمة للوصول إلى المرافق العامة وتصاريح تأسيس الأبراج وغيرها، وذلك وفق شروط تجارية معقولة.

٤/٧ تعتمد الهيئة أن تصدر خلال الشهرين المقبلين مزيداً من وثائق طلب مرئيات العموم حول مجالات مثل خاصية تحديد الناقل، وخدمات إعادة البيع (بما في ذلك مشغلي الشبكات الافتراضية للاتصالات المتقلقة MVNO)، وجودة الخدمة، ونطاق خدمات التراخيص، وبروتوكول تحويل رقم الهاتف إلى عنوان على الشبكة العالمية للإنترنت (ENUM)، وفصل مكونات الشبكة (Unbundling)، ونقل الرقم، والاتصال الصوتي عبر بروتوكول الإنترت (VoIP). وسوف يكون النهج العام لكل من هذه الموضوعات منسجماً مع الإطار التنظيمي لتقديم الخدمات الثابتة والمتقلقة الذي ستتوصل إليه الهيئة بناءً على مرئيات العموم الواردة بناءً على هذه الوثيقة، والتي سوف تقررها الهيئة في ضوء مرئيات العموم التي تراها ضرورية.